

..... التاريخ :

..... الرقم :

..... مرفقات :



دولة فلسطين  
وزارة الأوقاف والشؤون الدينية

شروط ومتطلبات إعادة تأهيل الشركات  
لموسم الحج والعمرة 1441هـ

1. طلب تأهيل من وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.
2. تعهد بالالتزام والتعهدات والتعليمات واللوائح الصادرة عن الوزارة بخصوص الحج والعمرة.
3. مستخرج ( حديث ) من سجل الشركات من وزارة الاقتصاد الوطني.
4. أن تقدم الشركات مخالصة مالية من الدائرة المالية لوزارة الأوقاف عن المواسم السابقة.
5. أن تقدم الشركات مخالصة مالية تجاه الشركات الأخرى والمواطنين مصدقة من جمعية أصحاب شركات الحج والعمرة ( أصلي ) حسب الأصول المالية.
6. عقد إيجار أو سند ملكية ساري المفعول لمدة سنة على الأقل وبمساحة مناسبة ومكان لائق للعمل لا تقل عن 40م لمقر الشركة.
7. عضوية من جمعية أصحاب شركات الحج والعمرة .
8. وجود مدير تنفيذي لا يقل مؤهله العلمي عن دبلوم ويجوز أن يكون أحد الشركاء إذا انطبقت عليه الشروط وإحضار صورة شهادة الميلاد + صورة الهوية + المؤهل العلمي + خبرات معتمدة.
9. ألا يكون المدير التنفيذي المفوض يزاول عملاً حكومياً ولن يتم التعامل إلا من خلاله فقط.
10. رسوم تأهيل الشركة ( 500 ) خمسمائة دينار أردني تسدد في حساب أمانات الحج والعمرة رقم ( 2088888 ) البنك الإسلامي الفلسطيني .
11. كفالة بنكية بقيمة ( 20000 دينار - عشرون ألف دينار أردني ) سارية المفعول لغاية 2020/6/30 للشركات صاحبة العقود أما الشركات العاملة في مجال العمرة بدون عقد كفالتها البنكية ( 5000 دينار خمسة آلاف دينار أردني ) على أن تكون صادرة من أحد البنوك الفلسطينية المعتمدة تقدم فور طلبها من وزارة الأوقاف بعد اعتماد التأهيل من اللجنة قبل استلام رخصة التأهيل .
12. أن يكون للشركة حساب بنكي في أحد البنوك الفلسطينية المعتمدة.
13. تقديم نموذج عن دفتر مراسلات مروس + ختم موحد + سند قبض وسند صرف يحمل اسم الشركة.